

# 24 شرح عمدة الأحكام من كلام خير الأنام الشيخ عبد الرزاق

البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه المعنون بعمدة الاحكام كتاب الصيام باب الاعتكاف عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه بعده. وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا اللهم وعلمنا ما ينفعنا وزدنا علما واصح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين

اما بعد قال المصنف الامام عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى باب الاعتكاف من العكوف ويراد به في اللغة لزوم المكان واللبث الطويل فيه والمقام فيه سواء كان ذلك في خير وعبادة او كان في سر وضلالة فالمقام في المكان والمكث. فيه يسمى عكوفاً ومن استعمله في الطاعة والعبادة قول الله سبحانه وتعالى ولا تبashروهن وانتم عاكفون في المساجد. ومن استعمله في الباطن والضلالة ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون والاعتكاف معناه من حيث الشرع لزوم المسجد للعبادة لزوم المسجد للعبادة هذا هو الاعتكاف وهو عبادة عظيمة جاءت بها الشريعة وفيه وفيها من الاثار المباركة والعوائد الحميدة على المعتكف ما لا حد له ولا عد والمصنف رحمه الله تعالى ذكر هذا الباب باب الاعتكاف عقب الصيام لكونه في المشهور من قول اهل العلم انه لا اعتكاف الا بصيام قد جاء هذا عن غير واحد من الصحابة وايضا المشهور في الاعتكاف انه في رمضان وان كان يصح في غيره فلاجل هذا اورد المصنف رحمه الله تعالى هذا الباب وهو الصنيع كثير من اهل العلم يريدون الاعتكاف عقب الصيام بهذا الارتباط بين الاعتكاف والصيام والاعتكاف من الشرائع القديمة اعتكاف من الشرائع القديمة ومما يدل لذلك عهد الله سبحانه وتعالى لنبينا ابراهيم واسماعيل عليهما السلام ان طهرا للطائفين والعاكفين والركع السجود وسيأتي نذر عمر ابن الخطاب قبل اسلامه في جاهليته ان يعتكف في المسجد الحرام ليلة

فالاعتكاف من الشرائع القديمة وفي الاية المشار اليها ان طهر بيئتي للطائفين والعاكفين والركع السجود. قدم الاعتكاف على الركوع والسجود لخصوصيته بالمسجد اي مسجد سواء المسجد الحرام او غيره وقدم الطواف على الاعتكاف لخصوصيته بالمسجد الحرام فلا طواف الا في المسجد الحرام عند بيت الله وليطوفوا بالبيت العتيق اورد المصنف رحمه الله تعالى حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان تعتكف في العشر الاواخر من رمضان. حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه بعده

وقبل الكلام على هذا الحديث تشير الى نقل عن الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد في بيان مقصود الاعتكاف والمراد منه والحكمة من مشروعيته يقول رحمه الله تعالى في كلام عظيما له شرع لهم الاعتكاف الذي مقصوده وروحه عكوف القلب على الله وجمعيته عليه والخلوة به والانقطاع عن الاشتغال بالخلق والاشتغال به وحده بحيث يصير ذكره ووجهه والاقبال عليه بدلها ويصير اهم كله به والخطرات كلها بذكر والتفكر في تحصيل مراضين. وما يقرب منه. فيصير رؤوسه بالله بدلا عن انسه بالخلق فيعده بذلك لانسبه به يوم الوحشة في القبور حين لا انيس له ولا ما يفرح به سواه فهذا مقصود الاعتكاف الاعظم وعندما تتأمل هذا الكلام المتين العظيم وهذا البيان البين من الامام ابن القيم رحمه الله في بيان مقصود الاعتكاف تدرك الخطأ

الكبير الذي يقع فيه كثير من المعتكفين حيث تتحول مجالس الاعتكاف الى مجالس انس وسمر انس بالخلق ومؤانسة ومرح ومزاح اضافة الى ما ابتلي به ايضا الكثير من الاشتغال بهذه الاجهزة وما فيها من برامج وملهيات

ومشغلات فينشغل بها وعند نفسه انه معتكف وغائب تماما عن مقصود الاعتكاف الذي هو اه انقطاع عن الخلق وانشغال بذكر الخالق. قطع العلائق عن المخلوقين وانشغال برب العالمين سبحانه وتعالى وذكره وتلاوة كلامه والتفكر في آياته بحيث يكون لهذا الاعتكاف العائدة العظيمة على المعتكف في ايامه اللاحقة كلها فالاعتكاف له ما بعده وهو تأسيس للايام التي بعده. وفي رياضة للقلوب وتزكية للنفوس وقوة وتوصله بالله سبحانه وتعالى هذا مقصود الاعتقاد بينما كثير من المعتكفين يغيب عنها هذا المقصود فتجده في اعتكافه بين نوم وجلسات سمر ومزاح ولهو وتحدث مع الاصدقاء او انشغال الجوال ونحو ذلك ويعد نفسه معتكفا وما هذا هو الاعتكاف ولهذا تنتهي ايام الاعتكاف العشرة ان كان اعتكف عشرة ايام ولا يظهر عليها اثر عليه. لا في عبادته ولا في اخلاقه ولا في تعاملاته بينما الاعتكاف الحق له اثر عظيم جدا

على المعتكف ومما اشير اليه ايضا في هذه المقدمة فيما يتعلق الاعتكاف انه لم يأتي حديث في ذكر فضائل معينة لم يثبت حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر فضائل معينة آ الاعتكاف لكن ورد اعتكاف وعليه الصلاة والسلام ومداومته عليه واعتكاف ازواجه من بعده غير ذلك من النصوص الاتية. لكن لم يرد نص معين في ذكر ثوابه معين او فضيلة معينة. من اعتكف يوما فله كذا هذا كله لم يثبت فيه شيء عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام. ولهذا جاء في مسائل ابي داوود قال قلت لاحمد اي بن حنبل رحمه الله تعالى تعرف في فضل الاعتكاف شيئا قال لا الا شيئا ضعيفا. قال لا الا شيئا ضعيفا اي لم يثبت عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام وهذا النقل الامام احمد رحمه الله يفيدك ان ما يروى من الاحاديث وتذكر احيانا ويذكرها بعض القصاص والوعاظ في ذكر فضائل الاعتكاف مثل من اعتكف ليلة كان له كاجر عمرة من اعتكف ليلتين كان كاجر عمرتين واحاديث من هذا كل ذلك لم يثبت عن النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اورد المصنف رحمه الله اول ما اورد حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان هذا فيه المداومة في المداومة على الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان من كل رمضان. وكان هديه عليه الصلاة والسلام كذلك يداوم على الاعتكاف في كل لرمضان فيستفاد من هذا الحديث المداومة. وايضا يستفاد من هذا الحديث. ان الاولى في دخول المعتكف لمن اراد الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان ان يكون من غروب الشمس ليلة واحد وعشرين وقد اختلف اهل العلم في الدخول للمعتكف في العشر الاواخر هل يكون ليلة الواحد والعشرين او يكون صبيحة الواحد وعشرين ان ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المعتكف في صبيحة واحد وعشرين ومن المعلوم ان ليلة واحد وعشرين ليلة تتحرى فيها ليلة القدر بل مر معنا في حديث ابي سعيد في باب اه القدر ليلة القدر مر معنا في ذلك الباب حديث ابي سعيد فيه ان ليلة آ القدر كانت ليلة واحد وعشرين. في تلك السنة الاولى ان يكون الدخول دخول المعتكف ليلة واحد وعشرين. ان يكون دخول المعتكف ليلة واحد وعشرين تحريا لليلة لان ليلة واحد وعشرين من الليالي التي تتعري فيها ليلة القدر ويحمل في الاظهر والله اعلم دخول النبي عليه الصلاة والسلام المعتكف صبيحة واحد وعشرين على المكان المعين الخباء الذي اتخذه لنفسه في المسجد دخله في الصباح. اما من حيث وجوده في المسجد كان من الليل هذا هو الاقرب والله اعلم التحري آ يعني من مقاصد الاعتكاف العظيمة تحري ليلة القدر وليلة واحد وعشرين من ليالي العظيمة التي تتحرى فيها اه اه هذه الليلة المباركة ليلة القدر قولها حتى توفاه الله عز وجل. حتى توفاه الله عز وجل هذا يستفاد من ان الاعتكاف حكمه محكم لم يدخله نسخ. لانها نصت رضي الله عنها انه كان يعتكف الى ان توفاه الله فهو حكم محكم لم يدخله نسخ فهذا يفيد في قولها عدم حتى توفاه الله عدم النسخ وقولها ثم اعتكف ازواجه بعده ثم اعتكف ازواجه بعد في مشروعية الاعتكاف للنساء في مشروعية الاعتكاف للنساء. وان الاعتكاف مشروع للرجال والنساء على حد سواء لكن المرأة تعتكف مع امن الفتنة وامن الضرر. اذا كان المسجد الذي ان تعتكف فيه مكان امن اما اذا كان يخشى عليها اذا اعتكفت في المسجد ولا يؤتمن المكان ويخشى عليها في اعتكافها فيه. فان دفع المفسدة مقدم على جلب المنفعة كما هي قاعدة الشريعة المعروفة والحديث فيه دلالة على مشروعية الاعتكاف للنساء بما فيهن الشواب من النساء. الشابة لها ان تعتكف لكن بالشرط المتقدم ومع اذن ولي الامر اذن الزوج لابد منه واستدل اهل العلم لمشروعية الاعتكاف للنساء بالسنة والقرآن والقرآن دل على ذلك في قوله فاتخذت من دونهم حجابا. قال شيخ الاسلام رحمه الله اعتكاف قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وهذا اعتكاف في قصة مريم واما الاعتكاف من الشابة فالسنة دلت عليه ومن ذلكم ما جاء في الصحيحين في اذن النبي صلى الله عليه وسلم لحفصة وعائشة رضي الله عنهما ان يعتكفا معه وهما رضي الله

عنهما من الشواب وقتنذ فالحاصل ان المرأة لها ان تعتكف

وان كانت شابة في اصح قولي اهل العلم في هذه المسألة لكن مع امن الفتنة والمظرة وباذن الولي قال وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان

قولها في هذا اللفظ في كل رمضان ليس المراد الشهر كله انه يعتكف الشهر كاملا وانما المراد العشر الاواخر منه في كل سنة. فقولها في كل رمضان اي كل عشر

اواخر من شهر رمضان وقولها فاذا صلى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه. جاء مكانه الذي اعتكف فيه. ولعل هذا يوضح ان دخوله المعتكف في ذبيحة واحد وعشرين المراد به ليست دخول المسجد المسجد يدخله آ ليلة واحد وعشرين تحريات لليلة القدر ولكن المكان الذي هو الخباء الذي يعتكف فيه يدخله صبيحة آ آه صبيحة واحد وعشرين اذا صلى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها انها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه

وفي رواية وكان يدخل البيت الا لحاجة الانسان. وفي رواية ان عائشة رضي الله عنها قالت ان كنت لا ادخل البيت للحاجة والمريض فيه. فما اسأل عنه الا وانا مارة

ثم اورد رحمه الله هذا الحديث عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف في المسجد. وهي في حجرتها يناولها رأسه

هذا الحديث يفيد ان المعتكف له ان يتحرك في انحاء المسجد احتاج الى ذلك تأتيان النبي عليه الصلاة والسلام الى حجرة عائشة وادخاله رأسه عليه الصلاة والسلام من اجل ان ترجله هذا فيه تحرك في داخل المسجد لهذه الحاجة وهي ترجيل الرأس وفيه ايضا ان المعتكف لا حرج عليه في عناية بدنه وترجيل رأسه والتطيب والعناية بنظافة البدن ونحو ذلك هذا كله من الامور التي لا تتنافى مع الاعتكاف بل ينبغي

ان يراعي المعتكف هذا المعنى كثير من المعتكفين يغفل عنه والله سبحانه وتعالى قال خذوا زينتكم عند كل مسجد وهذا الاخذ للزينة حتى وقت الاعتكاف. لان بعض المعتكفين وقت آ اعتكافه يلبس آ آ

اه البسة في غير الاعتكاف لا يلبسها في المسجد. لكن بحكم انه معتكف يترخص لنفسه في البسة ربما لو جاء في وقته المعتاد الى المسجد لا يأتي بها لانه لا يراها من الزينة التي تليق بالمسجد

لكن وقت الاعتكاف يحصل تهاون في في هذا الباب. فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف بنفسه وبدنا في حتى انه يأتي الى حجرة عائشة ترجله صلوات الله وسلامه عليه

وفي ان مباشرة الحائض للمعتكف من لمس ترجيل شعر وغير ذلك لا يضر الاعتكاف لا يضر الاعتكاف ولا يتنافى مع قوله ولا تباشرنه وانتم عاكفون في المساجد لان المباشرة

اه الجماع وكذلك الملامسة بشهوة. اما اذا لمست اه الحائض زوجها ورجلت شعره فهذا لا يتنافى مع الاعتكاف كما هو واضح في هذا الحديث. حديث عائشة رضي الله عنها وفيه ان اخراج بعض البدن من المسجد لا يعد خروجا من المسجد. مثلا يخرج رأسه او او يده او قدمه

يعد بذلك قد خرج من المسجد حتى يخرج بدنه كله. فالنبي صلى الله عليه وسلم بهذا لم يكن قد خرج من اه المسجد باخراجه رأسه لعائشة رضي الله عنها لترجله. وقد جاء هذا الحديث في بعض الفاظ

في صحيح البخاري قالت كان يصغي الي رأسه وهو مجاور في المسجد فارجله قالت وهو مجاور في المسجد وهذا يؤخذ آ منه ان الاعتكاف كما انه يسمى اعتكافا يسمى ايضا جوارا. ولهذا قال

وهو مجاور اي معتكف قال وفي رواية وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان. وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان الانسان ان قضاء الحاجة من بول او غائط وهذا امر لابد من الخروج من المسجد لاجله

فكان عليه الصلاة والسلام يخرج الى بيته وبيته مجاور للمسجد. لحاجة الانسان لحاجة انسان اي من بول او هذا امر لا بد من الخروج من المسجد لاجله وعامة المساجد في هذا الزمان

واغلبها الى جوارها دورات مياه. الى جوارها دورات مياه. وهذا ايضا سهل ترى الامر كثيرا على المعتكفين. فلا يحتاج الى ان يذهب الى بيته ولا سيما اذا كان بيته. بعيدا وانما يقضي حاجته

في هذه الاماكن المخصصة المجاورة المساجد وافاد هذا الحديث كان لا يدخل بيت الا لحاجة الانسان ان الاصل هو البقاء في المسجد ولا يكون الخروج الا لحاجة تقتضي ذلك ولا سيما قضاء الحاجة من بول آ او غائط. واذا احتاج الى الطعام ان امكن وتيسر ان يؤتى به

له في المسجد فهو الذي ينبغي وان لم يتيسر ان يؤتى له بمسجد واضطر الى ان يخرج لا حرج عليه في خروجه في طلب طعام او

شراب وفي رواية وفي رواية ان عائشة قالت ان كنت لادخل البيت للحاجة تقدم المعنى او المراد بالحاجة قالت والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة. وهذا يستفاد من ان المعتكف ليس له ان يخرج ليعود مريضا او يتبع جنازة او نحو ذلك. وانما اه يبقى في معتكف وعائشة رضي الله عنها تقول ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة وهذا يفيد ان السؤال عنه لم يكن مقصودا وخروجه من المسجد لم يكن مقصودا وانما تسأل عنه في في طريقها وهي ذاهبة او طريقها وهي ماشية دون يعني ان يكون ذلك مقصودا لها فيستفاد من ذلك ان المعتكف له ان يخرج من اجل عيادة مريض او اتباع جنازة او نحو ذلك من الاعمال نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في في الجاهلية ان اعتكف ليلة. وفي رواية يوم في المسجد الحرام. قال فاوفي بنذرك ولم اذكر بعض الرواة يوما ولا ليلة ثم اورد رحمه الله تعالى عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة. وفي رواية يوما في المسجد الحرام. قال فاوفي بنذر فاوفي بنذرك ولم يذكر بعض آ الرواة يوما ولا ليلة والذي ثبت في اه الصحيحين انه نذر ان يعتكف ليلة انه نذر رضي الله عنه ان يعتكف ليله وعين المكان وهو المسجد الحرام والمسجد الحرام هو افضل مكانا للاعتكاف. وقد جاء في حديث صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا اعتكاف الا في اه ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد هذا والمسجد الاقصى والمراد بالحديث اي لا اعتكاف اكمل وافضل. والا فان الاعتكاف في عموم المساجد في سواء منها الجوامع او غير الجوامع جائز مشروع. لكن افضل الاعتكاف في المسجد الحرام افضل الاعتكاف في المسجد الحرام ومن عين مكانا فاضلا للاعتكاف لا يعتكف في مكان دونه. من عين مكانا فاضي الاعتكاف لا يعتكف في مكان دونه مثلا لو ان شخصا عين ان يعتكف في المسجد النبوي ليس له ان يعتكف في مسجد قباء او مسجد من مساجد المدينة لكن لو عين في نذره ان يعتكف في مسجد قباء او في احد مساجد المدينة فله ان يفي بنذره بان يعتكف في المسجد النبوي باعتبار انه الافضل. فاذا مكانا فاضلا ليس له ان يعتكف فيما دونه لكن له ان يعتكف فيما هو افضل منه لكن ليس له ان يعتكف فيما دونه فعمد رضي الله عنه اعتكف اه نذر ان يعتكف في المسجد الحرام قال فاوفي بنذرك وهذا يستفاد منه ان الاعتكاف في الاصل هو مسنون ومستحب ليس بواجب لكن اذا نذر يكون واجبا على النادر ليس باصل الشرع وانما واجبا عليه بالنذر الذي نذره على نفسه. ولهذا الاعتكاف ينقسم الى قسمين مسنون وواجب والواجب هو ما كان بنذر يعني ما كان بنذر ما كان عن نذر نذره مثل ما جاء في هذا الحديث من فوائده هذا الحديث ان اقل الاعتكاف ليلة او يوم وليلة واكل ما ورد في وقت الاعتكاف اقل ما ورد واما ما ذهب اليه بعض اهل العلم ان المرء له ان يعتكف ولو للحظة او لساعة وانه اذا دخل المسجد ليجلس فيه ولو وقتا قليلا له ان ينوي الاعتكاف هذا لم يقم آ دليل عليه. ولم يثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام كان كل مرة يدخل المسجد ينوي الاعتكاف ولا ايضا من فعل الصحابة رضي الله عنهم فاكل الاعتكاف ليلة او يوم وليلة كما هو في هذا الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نذر ان يعتكف ليلا هل هي ليلة مع يومها او ليلة وحدها؟ يحتمل فاكل اعتكاف ليلة او يوم وليلة او يوم وليلة كما هو في هذا الحديث حديث عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وايضا مما استفاده واخذ واهل العلم من هذا الحديث انه لا يلزم في الاعتكاف الصيام لانه اذا كان نذرا يعتكف ليلة ليس محلا للصيام وجاء في بعض الآثار عن عائشة وغيرها لا اعتكاف الا بصيام ولا شك ان الاولى والاحوط ان يكون الاعتكاف عن صيام وهو في شهر الصيام افضل واكمل واتم نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته وازوره ليلى فحدثته ثم قمت لانقلب. فقام معي ليقلبي وكان مسكنها في دار دامة ابن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية بنت حيي. فقال سبحان الله يا رسول الله. فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم. واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شرا. او قال شيئا وفي رواية انها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها. حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة ثم ذكره بمعناه ثم ختم

المصنف رحمه الله تعالى هذا الباب بهذا الحديث عن صفية صفية بنت حبي آآ زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها وعن الصحابة اجمعين قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا. فحدثته ثم قمت لانقلب. استفادوا من ذلك انه لا بأس بان يزار المعتكف في معتكفه. يزوره اهله او احد من قرابته او للسلام عليه او الاطمئنان عليه او السؤال عنه او نحو ذلك. ويتجنب في مثل هذه الزيارة تجنب اشغاله عن ما جلس في المسجد لاجله. وانقطع في المسجد لاجله. فينتبه لذلك

قال فقالت فاتيته ازوره ليلا. فحدثته ثم قمت لانقلب يعني لانه لم يبق في بيتي فقام معي ليقلبنى ان يصحبني في طريقي وذهابي بيت وهذا فيه شاهد لقوله عليه الصلاة والسلام خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي صلوات الله وسلامه عليه. فلما قامت لتنقلب قام معها. قام معها. وهذا ايضا منه ان من الحفاوة بالزائر اذا قام لينصرف ان تقوم معه مثل ان تقوم معه الى باب البيت او نحو ذلك

هذا كله مما تشهد له آآ السنة وتدلل عليه قال ثم قمت لانقلب فقام معي ليقلبنى اي يمشي معي في منقلبي ورجوعي الى البيت وكان مسكنه في دار اسامة بن زيد. زوجات النبي عليه الصلاة والسلام كانت بيوتهن حجرات ملاصقة

اه المسجد ومسكن اه صفية كما يدل عليه هذا الحديث كان في دار اسامة بن زيد. و المراد بدار اسامة بن زيد ما اشار اليه بعض الشراح ان بيوتات المدينة في ذلك الوقت والى وقت قريب تكون في احواش والحوش يشمل عدة بيوتات. يشمل عدة بيوتات ينسب الحوش الى احدها يقال حوش اه يقال ببيت فلان او دار فلان. وهو يشمل عدة بيوتات فقال كان مسكنها في دار اسامة بن زيد الاقرب يعني في الحوش الذي ينسب الى اسامة بن زيد ويشتمل عدة بيوتات منها

حجرة لصبية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها فمر رجلان من الانصار مر رجلان من الانصار لما اه يسميا ابهم رضي الله عنهما لما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرع اي في المشي فقال النبي عليه الصلاة والسلام على رسلكما اي تمهلا لا تسرعا انها صفية بنت حبي انها صفية بنت حي خشي عليه الصلاة والسلام ان يقع في نفسيهما شيء. من الشيطان ان يلقي في اه نفسيهما شيئا فاراد ان يدفع عنهما من ان يقع في نفسيهما شيئا من الظن السيء وما كان وقع شيء من ذلك. ولهذا قال سبحانه الله يا رسول الله. سبحانه الله يا رسول الله. ما كان وقع شيء من ذلك في رضي الله عنهما لكن من كمال نصحه وعظيم حيظته عليه الصلاة والسلام خشي ان يقع او ان يوقع الشيطان في نفسيهما شيئا فقال انها صفية وهذا استفاد من ان المرء ينبغي ان ان يذب عن نفسه ما قد يظن. ما ما قد يظن او يخشى ان يظن به من ظنا سيء يذب عن نفسه ويدفع ذلك ويكون هذا الدفع اضافة لما فيه من من دفع التهمة عن نفسه

في نصح لاخوانه في نصح لاخوانه ورحمة لهم لان لان اخوك ان ان ظن بك ظن السوء وهو مخطئ قد يتعرض للائم فاذا دفعت عن هذا الظن دفعت عن هذا الظن وهذا التوهم تكون اه خلصته

نصه من شر كاد ان يبتلى به. وهذا من الرحمة المطلوبة. فاضافة الى ما في هذا من دفع للتهمة النفس في ايضا النصح للاخريين وشفقة بهم كما هي رحمة النبي صلى الله عليه وسلم الواضحة في هذا الحديث. فقال سبحانه الله يا والله يعني حاشى ان نظن بك مثل هذا الظن ولم يقع في نفسيهما شيء من ذلك سبحانه الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم. الشيطان يجري من ابن ادم

دم وهذا فيه ان الانسان قد يكون ليس في نفسه شيء لكن الشيطان يستغل مثل هذه الاشياء ويلقي في نفسه يلقي في نفسه. وهو عدو يراك ولا تراه ويجري منك مجرى الدم من العروق

يجري منك مجرى الدم من العروق فخطره عليك عظيم جدا في نفثه ووساوسه وهمزه ولهذا يعني يتنبه المرء لمثل هذا وجريان الشيطان منه مجرى الدم العروق ويحرص على السلام من وساوس الشيطان التي يترتب عليها وقوع العداوات وظنون السوء والتهم الباطلة

ونحو ذلك من الامور قال واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شرا. او قال شيئا خشي عليه الصلاة والسلام ان يلقي الشيطان في قلوبهما شيئا او شرا اي ظن سوء فقال لهما ذلك عليه الصلاة والسلام

قال تمهل انها صفية قال وفي رواية انها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد. في العشر الاواخر من رمضان تحدثت عنده ساعة المراد بالساعة اي مدة من الزمان ثم قامت تنقلب ثم قامت تنقلب اي تذهب فقام النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغ باب المسجد عند باب ام سلمة ثم ذكره اي ذكر الحديث بتمامه بمعناه وبهذا انتهى ما يتعلق باب الاعتكاف وبه ينتهي كتاب الصيام ويليه كتاب اه الحج. ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم باسمائه الحسنى وصفاته العليا. وبانه الله الذي لا اله الا هو ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يزيدنا علما ويصلح لنا شأننا كله والا يكلنا الى طرفه عين وان يغفر لنا ولوالدينا

ولمشايقنا وولاة امرنا والمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات  
الاحياء منهم والاموات اللهم ات نفوسنا تقواها وزكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اللهم اقسام من خشيتك ما يحول بيننا  
وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا  
اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل  
مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من  
يرحمنا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله  
وصحبه